

سنن البيهقي الكبرى

1101 - وأما الذي أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن محمد بن الحارث الفقيه قال أبو عبد الله حدثني وقال أبو بكر أنبأ أبو الحسن علي بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن زياد الفقيه ثنا بكار بن قتيبة وحماد بن الحسن بن عنبسة قال ثنا أبو عاصم ثنا قره بن خالد ثنا محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ طهور الإناء إذا ولغ الكلب فيه أن يغسل سبع مرات الأولى بالتراب والهرة مرة أو مرتين قره يشك وبمعناه رواه علي بن مسلم عن أبي عاصم ورواه محمد بن إسحاق بن خزيمة عن بكار بن قتيبة عن أبي عاصم والهرة مثل ذلك وأبو عاصم الضحاك بن مخلد ثقة إلا أنه أخطأ في إدراج قول أبي هريرة في الهرة في الحديث المرفوع في الكلب وقد رواه علي بن نصر الجهضمي عن قره فبينه بيانا شافيا